حوليات آداب عين شمس المجلد 51 (عدد يوليو – سبتمبر 2023)
http://www.aafu.journals.ekb.eg
(دورية علمية محكمة)
جامعة عين شمس
كلية الآداب

حكم غير الجائز لعدم جواز غيره.. في النحو العربي

د. مؤيد عبد الجبار خضير*

العراق / جامعة بغداد/كلية الآداب
muaidalkhdhair63@yahoo.com

تاريخ الاستلام: 2019/06/09
تاريخ قبول البحث: 2019/07/18
تاريخ النشر: 2023/09/30

المستخلص:

الحمدُ لله ربِّ العالمين والصلاة والسلام على أفصح من نطق بالضاد سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين وبعد.. حاولت في ضوء بحثي الموسوم (حكم غير الجائز لعدم جواز غيره) أن أسلط الضوء على موضوع لم تمتد إليه أقلام الباحثين إلاَّ قليلاً، ولهذا الحكم علاقة وثيقة بالحكم الأصلي (غير الجائز) إلاَّ أنَّ بينهما فرقاً دقيقاً وهو العلة التي من أجلها كان المنع، وعدم الجواز.

بيَّنتُ في البحث تعريف هذا الحكم لغة، واصطلاحاً، ومفهوماً، مستنداً في ذلك إلى المصادر القليلة التي ذكرته، واستنبطت أنا من بعد ذلك مسائل متفرقات على أبواب نحوية مختلفة ورد بها هذا الحكم مفصلاً فيها القول، ذاكراً أهم الخلافات والأحكام بشأنها، مرجحاً ما رأيته متوافقاً مع المنهج العلمي المتبع، على أنَّ اختياري لهذه المسائل هو كلُّ ما أسعفني به الوقت والجهد من بحث، وهي إنَّما على سبيل ضرب الأمثلة التي لا يراد منها سوى الكشف والتبيين لا العدِّ والاستقصاء، ولا يعدم باحثٌ من بعدي إذا ما فتَّش في مسائل النحو غيرها. وحسبي أنَّي طرقت باباً في النحو العربي كان يشار إليه بإشارات عابرة.

© جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة لحولية كلية الآداب – جامعة عين شمس 2023.

المقدِّمة

تطالعنا بعض مصنفات النحويين القدامى بقسم من الأحكام النحوية، ومن هذه الأحكام حكم غير الجائز لعدم جواز غيره، وما لفت انتباهي في هذ الحكم هو العلة التي أخرجته إلى المنع وهي قياسه على مسائل، أو أساليب أو عبارات، أو ألفاظ غير جائزة نحوياً، وإلاَّ فهو جائز من حيث الأصل الأول؛ لأنَّه حكمٌ باعتبار العلة ويمكن أن يتبدل هذا الحكم إذا ما زالت علة وجوده.

وقد أشرت في بحثٍ سابق نشرته لي مجلة العلوم الإسلامية في جامعة بغداد[1]، وفي أثناء حديثي عن التفاصيل المتعلقة بحكم الجائز لجواز غيره في النحو العربي أنَّ من ثمار بحثي ونتائجه ومن أجل المقاربة والعلاقة بين الأحكام النحوية أنَّ حكماً نحوياً آخر، وهو هذا الذي بين أيدينا الآن، وإن كان عكسه مفهوماً (فهذا يتعلق بغير الجائز وذاك يتعلق بالجائز)، إلاَّ أنَّ العلة الموجبة لهما واحدة فكلا الحكمين يتعلق جوازهما وعدم جوازهما بالآخر. وهذا الحكمُ الذي نسلط الضوء عليه الآن، على ما أرى حكماً آخر لم ينل حظه من البحث، والدراسة، والاستقصاء، والتنقير سِوى إشارات عابرة في بعض المصنفات النحوية. لعلَّي أكون قد وفقتُ بعد الإتّكال على الله لدراسته ولفت انتباه الدارسين إليه، والبحث عن مكنونات هذا الحكم ومسائله؛ لينتفع به طلابُ العربية وعشاقها خدمةً لها ولإسلامنا الحنيف.

يتألف البحث من مستخلص، ومقدمة، ومبحثين اثنين هما:

الأول: (الإطار النظري) وفيه تناولت عدداً من الجوانب التي تتعلق بمشكلة البحث، وأهميته، ومنهجه، وحد هذا الحكم ومفهومه.

الثاني: (الإطار التطبيقي) وتناولت فيه عددا من مسائل نحوية تناولت هذا الحكم.

وفي نهايته خاتمة، وأهمِّ ما توصلت إليه من نتائج، وجرد لأهم المصادر والمراجع التي أسعفتني في الوصول إلى مكنونات هذا الحكم، وما توصلت إليه من نتائج.

المبحث الأول

الإطار النظري

أولاً: مشكلة البحث:

إنَّ أهمَّ مشكلة واجهتني وأنا أفتشُ عن المسائل التي من الممكن أن أجد فيها هذا الحكم تلميحاً أو تصريحاً، هي أنَّ القدماء لم يصرحوا به صراحة حكماً نحوياً مثل غيره من الأحكام، ولم يفردوا له باب مستقل بمعزل عن بقية الأحكام، بل كان تناولهم إياه عند تناولهم مجموعة الأحكام المردودة رداً قطعياً وفي أبواب من النحو متفرقة، ومسائل نحوية متنوعة ومختلفة، فكان لابدَّ لي أن أقوم بعملية جمع، واستقراء لكثير من الكتب، والمراجع، والمصادر، والبحوث، والرسائل، التي تناولت الأحكام النحوية بصورة عامة لاستخلص منها هذا الحكم (غير الجائز) في مرحلةٍ أولى؛ فليس كل حكم من هذا النوع يدخل ضمن نطاق بحثي، بل لابدَّ لي من أن أبحث عن علة عدم الجواز، وهل أنَّ النحويين منعوا بسبب، أوقياس على استعمال آخر، أو لعلة غيرها أم لا؟ وهو ما سنتناوله في المبحث القادم من البحث.

ثانياً: أهمية البحث:

إنَّ لهذا البحث أهميةً كبيرةً؛ إذ تمكِّن الباحث في الدراسات النحوية من معرفة عدد من المسائل والأساليب التي لم يجوزها النحاة، مستندين في ذلك إلى غيرها، وهذا واحد من الأحكام النحوية التي لم يتوقف عندها كثير ممَّن ألفوا وكتبوا في النحو العربي عامة والأحكام النحوية خاصة، فلم ينل هذا الحكم النحوي وبالحدود التي سنذكرها بحسب علمي حظه من البحث والتنقير والاستقراء لمعرفة ماهيته، وشروطه وموقعه بالنسبة لبقية الأحكام النحوية. ومن هنا يكتسب الموضوع أهمية مترتبة إذ يعد تصحيحا أو تصويبا للسان بإبعاد الخطأ عنه، وحفظه من اللحن الذي قد يصيبه على مستوى الجملة (أي مستوى التركيب النحوي) ليكمل بذلك الجانب الآخر من عملية تقويم اللسان، وهو التصحيح اللغوي على مستوى الالفاظ المفردة.

وإذ كان هم نحاتنا ولغوييننا البحث عن الصحيح الذي يقومون به الألسنة، ويشذبون ما تنطق به، ويحفظون به هذه اللغة المباركة وصولا إلى الغاية العظمى، الاَّ وهي الحفاظ على كتاب الله المعجز وكان لابدَّ من أن يبعدوا عن طريق هذا الصحيح كل ما يعتوره من زيغ، أو خلل، أو لحن ومن هنا تأتى أهمية هذا الموضوع.

ثالثاً: منهج البحث

إنَّ المنهج الذي اتبعته في هذا البحث هو المنهج الوصفي المعياري في آن واحد، وهذا المنهج لا يكتفي بوصف الظاهرة اللغوية، أو التراكيب اللغوية التي نحن بإزائها، بل يسعى إلى إطلاق عدد من الأحكام اللغوية القريبة من روح اللغة وطبيعتها المنسجمة في الوقت نفسه وطبيعة العصر الذي نعيش فيه.

رابعاً: حكم غير الجائز: الحدُّ والمفهوم

نتطرق أولاً ولو بإيجاز شديد إلى حكم الجائز في اللغة، لغةً واصطلاحاً بوصف الحكم الذي نتناوله في الدراسة مرتبطًا به. فالجواز لغةً: من جُزْتُ الموضع أجوزُهُ جَوازاً: سلكته وسرت فيه. وأجَزْتُهُ: خَلَّفْتُهُ وقطعته... وأجزته: أنفذته... والاجتياز: السلوك...وأجَزْتُ على اسمِه، إذا جعلته جائزاً... وجاوزت الشيء إلى غيره وتَجاوَزْتُهُ بمعنىً، أي جُزْتُهُ. وتَجاوَزَ اللهُ عنَّا وعنه، أي عَفا[2]. أمَّا اصطلاحا فهو حكمٌ نحويٌ جاء على جِهَة الصَّوَاب [3]، وعكس الجائز الممنوع، أو غير الجائز وهو في اصطلاح النحويين: حكم نحوي يراد به رفض كلِّ ما يخلُّ بمقتضيات الصحة، وقواعدها؛ لعلة مانعةٍ من ذلك حالت بينه وبين الصواب، أو هو حكم لعدم جواز وجه من وجوه الإعراب، أو وجه من أوجه التعبير[4].

وما سأتناوله في هذا البحث له علاقة بهذا الحكم (غير الجائز)، إلاَّ أنَّ علَّة غير الجائز هذا تتعلَّق بأمور أخرى غيره كثيرة سنحددها في المبحث القادم، وغالباً ما تتعلق بغيرها من مسائل رأى النحويون أنَّها لم تجز؛ لعدم جواز غيرها.

ومفهومه أنَّ بعض النحويين كان لا يجيزُ استعمالا معيناً، أو وجهاً من أوجه التعبير في مسألة ما من بابٍ معيَّن من أبواب النحو المختلفة؛ وإذا ما فتشنا عن العلة نجد أنَّ النحاة قد قاسوها على مسائل من الباب نفسه، أو من أبواب نحوية أخرى غيرها، ولتوضيح ذلك أقول: إنَّ بعض النحاة كان يجيز العطف ب (كيف) فيقول: ما مررت برجلٍ فكيف امرأةٍ، بينما لم يجوِّز يونس بن حبيب العطف ب (كيف) وذلك بعد أن قاسها بغيرها من أسماء الاستفهام (أين)، لأنَّ (كيف) بمنزلة (أين) وغيرها من أدوات الاستفهام، وهذه لا يجوز العطف بها لأنَّ لها الصدارة في الكلام، فلا يجوز القول: رأيتُ زيداً فأين عمراً، ولا: رأيتُ زيداً فهل بشراً، فلمَّا لم يجز العطف ب (أين، هل) لم يجز العطف ب (كيف) قياساً[5]. أقول: إنَّ مثل تلك المسائل وبهذا المفهوم هو ما فتشت عنه في المصادر، والمراجع النحوية ولابدَّ من إعمال العقل لكشفها وإبرازها.

وعندما (تجولت) سائحاً في المصادر النحوية، واللغوية وجدت أنَّ مثل تلك المسائل كاد يشكِّل ظاهرة في النحو العربي، ولمست علاقة قوية بينها وبين أصول النحو العربي من سماع، وقياس، وغيرهما من الأصول، مثلما لها علاقة بالاتفاق والاختلاف بين النحاة، ورأي هذا النحوي أو ذاك، وكذلك الضرورة الشعرية، وبأثر الإسلام في منع بعض أشكال الكلام الجائزة قياساً.

المبحث الثاني

الإطار التطبيقي

أولاً: مسألة في المنصوب على الإختصاص

نقول: نحنُ أمدحُ العربَ أفصحُ الناسِ لساناً، لا يجوز استعمالها، على الرغم من أنَّها مكونة في الأصلِ من جملتين جائزتين من حيث التركيب وهما: أمدح العربَ، وأفصح الناسِ لساناً، إلاّ أنَّ عند تركيب الجملتين معاً ظهرت علة طارئة لأجلها منع النحاة هذا التركيب وهي: إنَّ الفعل (أمدحُ)، أو (أخصُّ)، أو (أعني) الناصب للمفعول به (العربَ) أصلاً مرفوظاً ولا يجوز إظهاره، وإن كان في حكم الموجود الظاهر المفسِّر لنصب كلمة (العربَ)، لكنَّه أضحى غير جائز استعماله، فالصواب في هذه الجملة استحال خطأ ليس من جهة تضام عناصر الجملة الفعلية (أمدح العرب) بل من جهة الفضاء المسموح به لهذه الجملة في ظل فضاء أوسع للجملة الأسمية؛ ذلك أنَّ فضاء ضمير المتكلم (نحن) أحتوى الفعل المحذوف بسياقه الرحب فحظر ظهوره[6]. ولا نبعد كثيراً في المقاربة والقياس إذا ما ذكرنا أنَّ جملة مثل: ما كان زيد لأن يذهب، لا يجوز إظهار (أن) الناصب للفعل فيها ومن ثَمَّ فهي غير جائزة الاستعمال؛ وذلك قياساً على عدم جواز مقابلة الاسم بالفعل في حال ظهور (أن)، وتفسير ذلك : إنَّ الفعل الذي بعدها في تأويل اسم، وإنَّ النفي فيها ينبغي أن يكون على حدّ الاثبات في جملة: كان زيد سيذهب، ونفيها على هذا يجب أن يكون: ما كان زيد ليذهب؛ لتتمُّ المطابقة بين الجملتين نفياً وإثباتاً، فجعل (اللام) بإزاء (السين) ليقابل الحرف بالحرف، والفعل بالفعل[7]. فلو أظهروا (أن) لكانت الجملة في النفي لا تقابل الجملة عند الإثبات.

ثانياً: مسألة في عدم جواز مجيء خبر (عسى) منصوباً

لا يجوّز النحاة مجيء خبر (عسى) منصوباً، مع أنَّ الأصلَ فيها الجواز؛ لقياس خبرها على خبر (كان)[8]، يقول أبو علي الفارسي: يجوز في القياس أشياء كثيرة.. وإيقاع أسماء الفاعلين أخباراً ل(عسى، وكاد) ثُمَّ لا يجيء به السماع فيُرفض ولا يؤخذ، ويُطرح ولا يُستعمل، ويكون المستعمل لذلك آخذاً بشيء رفضه أهل العربية[9]. إنَّ جملة (عسى المسافرُ عائداً) مثلاً، جملةٌ جائزة وصحيحة من حيث القياس النحوي (أحد أدلة النحو المعتبرة يوم وضعت الأحكام النحوية فهو القسيم الثاني بعد السماع)، لكنَّ النحاة على الرغم من ذلك حكموا على هذه الجملة وأشباهها بعدم جواز استعمالها؛ لأنَّ العرب رفضت مجيء خبر (عسى) اسماً، وإن جاء فهو لا يقاس عليه، يقول ابن مالك: ومن عادة العرب في بعض ما له أصلٌ متروك، وقد أستمرَّ الاستعمال بخلافه أن ينبهوا، على ذلك الأصل لئلا يجهل، ولذلك جعل بعض العرب خبر (عسى، وكاد) مفرداً منصوباً[10].

فعلة عدم الجواز في هذه المسألة يمكن إرجاعه إلى العلاقة بين السماع والقياس، وهي علاقة غير متفق عليها دائماً بل غالباً ما تخضع إلى طبيعة هذا العالم أو ذاك من حيث الثقافة، والعلم، وسعة الأفق، والبيئة، وغيرها من أمور.. فثعلب مثلاً نصَّ على أنَّ من العرب من يقول: عسى زيدٌ قائماً، وجعل أبو حيان ذلك لغة[11].

فدخل هذا الحكم في هذه المسألة إلى دائرة الخلاف النحوي، وإن كان سبب عدم الجواز فيها مثلما أرى عائداً إلى الدلالة، وإلاَّ ما تركت العرب أصلاً وقياساً من غير فائدة، ف(عسى) وإن كانت فعلاً بدليل قبول علامات الفعل الماضي فهي أشبه بالحرف وذلك لجمودها. فمجيء خبرها فعلاً إنَّما هو لتأكيد دلالة الزمن غير الظاهره في (عسى) بدلالة الزمن الظاهرة في الخبر الوارد فعلاً سواء أقترن ب(أن) أم لم يقترن.

ثالثاً: مسألة في إعمال (عسى) في الضمير المتصل بها

وهي من المسائل الشائكة في النحو؛ لأنَّ جميع الآراء التي ذكرها العلماء بشأنها لم تسلم من ردٍ أو أو طعنٍ، أو نقد، أو تضعيف، فما يلبث أحدهم من بيان رأيه في المسألة حتى يكون قد خالف رأي نحوي آخر، فيكون الردُّ أنَّه انتهك عرفاً نحوياً، أو حكماً، أو قانوناً، أو ضابطاً مرعياً لا يجوز انتهاكه، أو أن يزيغ عنه بحال، فكان يجب عليَّ أن أراعي كلُّ ذلك عند الترجيح أو بيان الحكم، وإن كان بعضهم أدعى بحجته من بعض.

عموماً يمكن القول إنَّ في المسألة آراء ثلاث هي:

قول سيبويه (ت180ه): إنَّ (عسى) إذا اتصلت بضمير نحو (عساك)، أو (عساني)، أو (عساه) تكون بمنزلة (لعلَّ) أي إنَّها حرف، ويكون الضمير المتصل بها في محل نصب، وأورد سيبويه دليلا على أنَّ الضمير فيها في محل نصب، ولا يجوز أن يكون في موضع جر: ((لأنَّك إذا عنيتَ نفسك كانت علامتك (ني) . قال عمران بن حطان:

ولى نفسٌ أقولُ لها إذا ما تُنازعني لَعَلّى أو عَسانِى[12]

فلو كانت الكاف مجرورة لقال: عساي، ولكنَّهم جعلوها بمنزلة (لعلَّ) في هذا الموضع))[13].

قول المبرِّد (ت285ه): إنَّ (عسى) ينبغي ألاَّ تخرج عن أصلها من رفع الاسم ونصب الخبر، وقال بحرفيتها أيضاً كما سيبويه إلاَّ إنَّ الفرق بينهما أن المبرِّد يرى أنَّ الضمير في (عساك) في محل رفع خبر مقدَّم، و(أن والفعل) اسم عسى مؤخر، ولا يجوز عدَّه منصوباً قياساً على عمل (لعلَّ) فيه؛ لأنَّ ما من فعل يعمل في مضمر إلاَّ وهو يعمل في ظاهر. وقد خرَّج البيت السابق على: ((إِن الْمَفْعُول مقدم، وَالْفَاعِل مُضْمر، كَأَنَّهُ قَالَ: ... عسانى الحَدِيث، وَلَكنه حذف؛ لعلم الْمُخَاطب بِهِ، وَجعل الْخَبَر اسْما))[14].

قول الأخفش (ت215ه): إنَّ (عسى) على ما كانت عليه من رفع الاسم، ونصب الخبر، إلاَّ أن ضمير النصب ناب عن ضمير الرفع كما ناب عنه في قول الراجز:

يابنَ الزّبَيْرِ طَالَمَا عَصَيْكَا وَطَالَمَا عَنَّيْتَنَا إِلَيْكَا[15]

وكما ناب ضمير الرفع عن ضمير النصب، وضمير الجر في التوكيد نحو: رأيتك أنت، ومررت بك أنت، وفي قول بعضهم: ما أنا كانت، وما أنا كإياك[16].

إنَّ هذه الأقوال الثلاثة لا تسلم من طعن ورد، ومن الممكن مناقشتها لنتلمس ورود حكم غير الجائز فيها لعدم جواز غيره أولاً، ومن ثمَّ بيان الرأي الراجح منها بناءً على المعطيات التي قدَّمها كلّ عالم على النحو الآتي:

لو كان الضمير(الكاف) في موضع نصب مثلما يقول سيبويه، والمبرّد لا يجوز الاقتصار عليه في مثل: (يا أبتا علك أو عساك)؛ لأنَّه بمنزلة المفعول، والجزء الثاني بمنزلة الفاعل، والفاعل لا يجوز حذفه[17]. أمَّا المبرَّد فيلزمه الاكتفاءُ بالمنصوب أيضًا في نحو قولنا: عساك قومُ، والإخبار باسم عين جامدٍ عن اسم معنى، ووقوع الخبر في غير موضعه بصورةٍ لا تجوز فيه إذا وقع موقعه؛ لأنك إذا قلت في: (عساك أن تفعلَ): عسى أن تفعلَ إياكَ، لم يجز، وما لم يَجُزْ في الحالة الأصلية حقيق بأن لا يجوز في الحالة الفرعية. ويمكن أن نتلمس مما تقدم أنَّ رأي الأخفش هو أقرب الأراء إلى الصحة النحوية، مثلما أرجح؛ وذلك لسلامته من عدم النظر؛ إذ ليس فيه إلا نيابة ضمير غير موضوع للرفع عن موضوع له؛ وذلك موجودٌ في اللغة عند الاستقراء مثلما استشهد هو بقول الراجز. إنَّ خرق قوانين مهمة في اللغة مثل قياس الفعل (عسى) على الحرف (لعلَّ) في العمل، وكذلك الاكتفاء بالمفعول وهو الكاف وحذف الفاعل وهو من العمد في الكلام التي لا يمكن حذفها، كلها من الأمور التي أضعفت آراء أصحابها. وجعلت من رأي الأخفش هو الأقرب.

رابعاً: مسألة في دخول الألف واللام على المصدر

وما منعه النحاة قياسا على حالة أخرى، ما ذكره سيبويه في قولهم: سير عليه السير البريد إذ قال: ((ولا يجوز أن تدخل الألف واللام في (السير) إذا كان حالا، كما لم يجز أن تقول: (ذهب به المشي العنيف)، وأنت تريد أن تجعله حالا))[18]، فسيبويه يمنع دخول الألف واللام على المصدر إذا كان بمعنى الحال؛ قياسا على منع دخولهما على الحال؛ لأن الحال نكرة.

خامساً: مسألة في كل ما أفضى إلى غير جائز فهو غير جائز، وكذلك كل ما استلزم غير جائز فهو غير جائز

ومن أمثلة ذلك ما ذكره سيبويه في قولهم: (أتاني القوم إلا أباك): وإنما لم يجز أن يكون (الأب) بدلا من القوم؛ لأنَّك من غير الجائز بل محالاً أن تقول: (أتاني إلا أبوك)[19]. وقد ذكره ابن مالك بشكل صريح في مسألة انفصال الضمير مع كان وظنَّ إذ قال: "والذي دعاهم إلى ترجيح الانفصال مع (كان) و(ظننت) كون الضمير في الصورتين خبرا لمبتدأ في الأصل، ولو بقي على ما كان عليه لتعين انفصاله، فأبقى عليه بعد انتساخ الابتداء ترجيح ما كان متعينا قبل دخول الناسخ، وهذا الاعتبار يستلزم جواز الانفصال في الأول؛ لأنه كان مبتدأ، وذلك ممتنع بإجماع، وما أفضى إلى ممتنع: ممتنع"[20]. وكذلك ما استلزم ممتنعا فهو ممتنع. قال ابن مالك: ((وقد يرجح انفصال ثاني مفعولي (ظن) بأنه مع كونه خبر مبتدأ في الأصل منصوب بجائز التعليق والإلغاء، ومع التعليق والإلغاء لا يكون إلا منفصلاً، فكان انفصاله

مـــع الإعمـــال أولى، وهـــذا الاعتبـــار أيضـــا يســـتلزم تـــرجيح انفصـــال المفعول الأول وهو ممتنع بإجماع، وما استلزم ممتنعا فهو حقيق بأن يمنع))[21].

سادساً: مسألة في ما لا يجوز فيه الفصل بين الحرف الجازم والفعل المجزوم

ومن أمثلته ما ذكره سيبويه في الحروف الجازمـــة مـــن أنـــَّه لا يجـــوز أن تفصـــل بينها وبين الأفعال بشيء؛ مثلما لم يجز أن تفصل بين الحروف التي تجر وبين الأسماء بالأفعـــال؛ لأنَّ الجزم نظير الجـــر، ولا يجـــوز أن تفصـــل بينهـــا وبـــين الفعـــل بحشـــو، كمـــا لا يجـــوز أن تفصـــل بـــين الجـــار والمجرور بحشو، إلا في الشعر[22]. وقصد سيبويه من قوله: إنَّ الجزم نظير الجر بمعنى، أنَّ للأفعال حروفاً مختصة بها، وللأسماء كذلك، فقد قاس سيبويه عدم جواز الفصل بين الجازم ومجزومه (الفعل) بالاسم نحو: جئتك كي زيد يقولَ، أو: لم زيد يأتكَ؛ بعدم جواز الفصل بين الاسم ومجروره.

سابعاً: مسألة في عدم جواز مجيء (كيف، وأين، وهلا) حروف عطف

ومن أمثلة حكم غير الجائز لعدم جواز غيره كذلك ما حكم عليه ابن عصفور (ت669ه) في مجيء (هلا، وأين، وكيف) على رأي الكوفيين حروف عطف قائلاً: وزاد الكوفيون في أدوات العطف: كيف، وأين، وهلا واستدلوا على ذلك بأنَّ العرب تقول: ما أكلتُ لحماً فكيف شحماً... ولقيتُ زيداً فأينَ عمراً ... وقالوا: مجيء الاسم بعد هذه الأدوات من الإعراب على حسب إعراب الاسم المتقدم، دليل على أنَّها للعطف، قلتُ: وهذا لا يجوز، لأنَّها لو كانت للعطف لعطفت المخفوض على المخفوض؛ لأنَّه لم يوجد من حروف العطف ما يعطف المرفوع، والمنصوب، ولا يعطف المخفوض[23]. وما نسبه ابن عصفور من رأي للكوفيين في (كيف، وأين، وهلا) لم يقل به من الكوفيين إلاَّ هشاماً وذلك بحسب ما ذكره السيوطي (ت911ه)[24]، وعللَّ أبو حيَّان(ت745ه) عدم جواز عدِّ (كيف، وأين، وهلا) حروف عطف؛ لعدم جواز دخول حرف على هذه الأحرف[25]، فيجتمع حرفان لمعنى واحد. ونسب ابْن بابشاذ (ت 469ه) الرأي في (كيف، وأين، ومتى) بأنَّها حروف عطف إلى هِشَام، وعيسى بن وهب وَاسْتدلَّ بقول الشاعر:

إذا قَلَّ مالُ الْمَرْء لانَت قَنائُه وَهَان على الأدْنى فَكيف الأباعِد[26]

قَالَ هَذَا لا يجوز؛ لاقترانها بِالْفَاءِ والجر بِإِضَافَة مُبْتَدأ مَحْذُوف أي فيكف حَال الأباعد على حد قِرَاءَة: ﴿وَاللهُ يُرِيد الْآخِرَةَ﴾ الْأَنْفَال: 67، بِالْعَطْف بِالْفَاءِ وَكَيف مقحمة لإِفَادَة الْأَوْلَوِيَّة بالحكم[27]. وقيل: إنَّها لا يجوز أن تكون هذه الأسماء عاطفة؛ لأنَّهم لا يقولون: ما مررت برجلٍ فكيف إمرأةٍ، لأنَّ ما بعدها إذا كان مرفوعاً، أو منصوباً فمحمول على إضمار فعل، فكأنَّهم قالوا: فكيف أكل شحماً؟ وكيف يعجبني عمرو؟، وأين ألقى عمرو؟ وأمَّا (فأين عمرو) فعمرو: مبتدأ، و(أين) في موضع خبره، فكأنَّك قلت: فهلاَّ لقيت عمراً، وفهلاَّ جاء عمرو، فإن قيل: فهلا

يجوز الجر في: فكيف امرأةٍ على تقدير: فكيف مررت بامرأةٍ، كما جاز الرفع والنصب، فالجواب: إنَّ إضمار الخفض وإبقاء عمله لا يجوز[28].

ثامناً: في عدم جواز إضافة (مذ، منذ) إلى الضمير

يرى أغلب النحويين ومنهم أبو البركات الأنباري (ت577ه) أنَّ إضافة (مذ، ومنذ) إذا كانتا أسمين إلى الضمير غير جائز؛ وذلك قياساً على عدم جواز إضافة (ذو، وحتى، وكاف التشبيه) إلى الضمير[29]. وكان المبرد يجيز إضافة ما منع النحويون إضافته في هذا الباب ولا يمتنع منها، ويقول: ((إذا كان ما بعد حتى رفعا: حتى هو، وإذا كان نصبا: حتى إياه، وإذا كان جرّا: حتاه، وحتاك، وفي (مذ) إذا كان ما بعدها رفعا: مذ هو، وإذا كان جرّا: مذه، ومذك))[30]، ويرى سيبويه أنَّ العلة في عدم جواز إضافة (مذ، ومنذ) إلى الضمائر: ((هو أنَّهم قد استغنوا عن الإضمار في (مذ) بقولهم: مذ ذاك؛ لأن ذاك اسم مبهم، وإنما يذكر حين يظن أنك قد عرفت ما يعني))[31]. فعلة المنع عند سيبويه هو الاستغناء وهو باب واسع، كما استغنوا عن (وذر، وودع) بترك.

تاسعاً: مسألة في القسم المسبوف ب (لا)

وذلك نحو قوله تعالى: ﴿لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ وَلَا أُقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَلَّنْ نَجْمَعَ عِظَامَهُ بَلَى قَادِرِينَ عَلَى أَنْ نُسَوِّيَ بَنَانَهُ﴾ القيامة/1،2،3. (لا): حرف نفي وجحد، وقد تجيء زائدة مع اليمين مثلما ورد في قوله تعالى السابق؛ إذ المعنى: أقسم بيوم القيامة.

إلاَّ إنَّ الفراء(ت207ه) قد أشكل على كثير من النحويين الذين يرون أنّ (لا) صلة (زائدة) بقوله: ((ولا يبتدأ بجحد، ثُمَّ يجعل صلة يراد بِهِ الطرح لأن هَذَا لو جاز لم يعرف خبر فِيهِ جحد، من خبر لا جحد فِيهِ))[32]. وحاصل كلامه أنَّ القرآن الكريم نزل بالرد على منكري البعث والحساب فجاء الإقسام بالرد عليهم في كثير من الكلام المبتدأ به وغير المبتدأ، نحو قولنا: لا والله لا أفعل ذلك، (لا) هنا بمنزلة رد على كلام سابق وإن كانت مبتدأة، فلو ألغينا (لا) من الجواب ونوي بها لم يكن فرق في كلامنا بين اليمين التي تكون جواباً واليمين المستأنفة. والعرب تحذف (لا) وهي منوية نحو: والله أضربُكَ، بمعنى لا أضربك.

وما نحن بصدده هنا أنَّ الفراء يرى أنَّه لو جاز أن نجعل (لا) زائدة؛ لأختلَّ المعنى بين إرادة القسم ونفيه، وبين القسم الجواب والقسم المستأنف، فعلة عدم الجواز هنا معنوية أي ما يتعلق بالمعنى.

وأرى أن (لا أقسم) عبارة من عبارات العرب في القسم، يراد بها تأكيد الخبر، كأنه في ثبوته وظهوره لا يحتاج إلى قسم، أو أن يؤتى بها على إرادة تعظيم المقسم به، كأن القائل يقول: إني أعظمه بالقسم لأنه عظيم في نفسه. والتأكيد عن طريق النفي ليس بغريب من مألوف استعمالنا، فأنت تقول لصاحبك: لا أوصيك بفلان تأكيدًا

للوصية ومبالغة في الاهتمام بها كما تقول: لن ألح عليك في زيارتنا، فتبلغ بالنفي، مالا تبلغه بالطلب المباشر الصريح.

عاشراً: مسألة في (غير)

يرى بعض المفسرين أنَّ (غير) في قوله تعالى: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ الفاتحة/7، معناها (سوى)، و (لا) صلة (زائدة)[33]. وردَّ الفراء (207ه) قوله ورأى: أنَّ (غير) بمعنى (لا) لذلك عطفت عليها (لا) مثلما نقول: فلانٌ غيرُ مُحْسِنٍ ولا مُجْمِلٍ.

ولم يجز الفراء أن تكون (غير) هنا بمعنى (سوى)؛ لأنَّها لو كانت بهذا المعنى لجاز لنا أن نعطف عليها ونقول: عندي سوى عبد الله ولا زيد، ولم يَجُز[34].

واختُلِف في إعرابها أيضاً على مذاهب، وما يهمنا في مبحثنا هذا، هو المذهب الذي يرى بأنَّ (غير) صفة ل (الذين)، وهو غير جائز؛ لعدم جواز وصف المعرفة بنكرة ولا وصف النكرة بمعرفة[35]، فالصفة تتبع الموصوف من حيث التعريف، والتنكير، والإفراد، والتثنية، والجمع، وكذلك تتبعه من حيث الإعراب.والأصلُ في (الذين) وهو من الأسماء الموصولة التعريف، والأصل في (غير) (التنكير)،إلاَّ إن لكل منهما خصوصية معينة تحولهما من التنكير إلى التعريف، وبذلك يتساوى الموصوف وصفته تعريفاً في الحالة الأولى، وتنكيراً في الثانية، فخصوصية (غير)((حكم كل مضاف إلى معرفة أن يكون معرفة، وإنَّما تنكرت (غير) و (مثل) مع إضافتهما إلى المعارف من أجل معناهما، وذلك أنك إذا قلت: رأيت غيرك، فكل شيء يرى سوى المخاطب هو غيره، وكذلك إذا قال: رأيت مثلك، فما هو مثله لا يحصى، يجوز أن يكون مثله في خلقه، وخلقه، وفي جاهه، وفي نسبه، وفي علمه، فإنما صارا نكرتين من أجل المعنى. فأمَّا إذا كان شيء معرفة له ضد واحد، وأردت إثباته ونفي ضده، وعلم السامع ذلك الضد فوصفته بـــ (غير) وأضفت غير إلى ضده، فهو معرفة، وذلك نحو قولك: عليك بالحركة غير السكون، فغير السكون معرفة، وهو الحركة، فكأنك كررت الحركة تأكيدا... فغير المغضوب عليهم، هم الذين أنعم عليهم، لأن من أنعم عليه بالإيمان، فهو غير مغضوب عليه، فهو مساو له في معرفته، ومتى كانت (غير) بهذِه الصفة، وقصد هذا القصد فهي معرفة))[36].

أمَّا خصوصية (الذين)؛ فإنَّما جاز أن يصف (الذين) بـــ (غير) ((من حيث لم يكن (الذين) مقصودا قصدهم (أي: لم يقصد به قصد قوم بأعيانهم)، فصار مشابها للنكرة، من حيث اجتمع معه في أنه لم يرد به شيء معين))[37].

فمتى كانت (غير) بهذِه الصفة وقصد بها هذا القصد، فهي معرفة، ومتى كانت (الذين) بهذه الصفة وقصد بها هذا القصد فهي نكرة أو قريبة منها.

حادي عشر: مسألة في دخول الواو على الجمل الحالية

قسَّم النحاة أحكام الجملة الحالية من حيث دخول الواو، وعدم دخولها، إلى واجب، وجائز، وغير جائز. سأتطرق إلى حكم غير الجائز؛ لما له من علاقة بالبحث.

يرى بعض النحاة أنَّ الأصل في الحال المنتقلة عدم جواز دخول الواو عليها، أمَّا دخول الواو عليها فإنَّه لأمر طرأ عليها، وذكر عللا لأصل هذا الحكم منها[38]:

الأول: إنَّ إعرابها ليس بتبع؛ وما ليس إعرابه بتبع لا يدخله الواو، وهذه الواو وإن كانت تسمى واو الحال فإن أصلها العطف.

الثاني: قياسهم جملة الحال على جملة الخبر، فكما لا يجوز دخول الواو على الخبر فكذلك لا يجوز دخول الواو على الحال، إذ الحال في المعنى حكم على ذي الحال؛ كالخبر بالنسبة إلى المبتدأ، إلا أن الفرق بينه وبينها أن الحكم به يحصل بالأصالة، لا في ضمن شيء آخر، والحكم بها إنَّما يحصل في ضمن غيرها؛ فإن الركوب مثلا في قولنا: جاء زيد راكبا محكوم به على زيد، لكن لا بالأصالة بل بالتبعية، بأن وُصل بالمجيء، وجُعل قيدا له، بخلافه في قولنا: زيد راكب.

الثالث: أنَّها في الحقيقة وصف لذي الحال؛ فلا يدخلها الواو؛ كالنعت؛ فثبت أن أصلها أن تكون بغير واو. لكن خُولِف هذا الأصل فيها إذا كانت جملة؛ لأنه بالنظر إليها من حيث هي جملة مستقلة بالإفادة، فتحتاج إلى ما يربطها بما جُعلت حالا عنه، وكل واحد من الضمير والواو صالح للربط، والأصل: للضمير؛ بدليل الاقتصار عليه في الحال المفردة والخبر والنعت.

أقول: إنَّ هذا من حيث الأصل، ولكنَّ لمَّا خالفت بعض الجمل هذا الأصل مثل (الجمل المبدوءة بفعل ماض، والجمل الأسمية) كان لابدَّ لها من رابط يربطها بصاحب الحال؛ لئلاَّ تصير منقطعة عنه غير مرتبطة به، وغالباً ما يكون هذا الرابط إمَّا ضميراً، أو واوا؛ فالواو لا ينافي الضمير في إفادة الربط.

أمَّا الجملة الفعلية الواقعة حالاً المبدوءة بفعل مضارع مثبت، فلا يجوز إرتباطها بالواو؛ إذ ارتباطها يكون حينئذٍ بالضمير وحده، وذلك نحو قوله تعالى:﴿فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ الأنعام: 110، وقوله:﴿وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ﴾ المدثر: 26، وقوله:﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى﴾ الليل: 17، 18، وأمر آخر قاسه النحاة بالحال المفردة وهو ((إنَّ أصل الحال المفردة أن تدل على حصول صفة غير ثابتة مقارنة لما جعلت قيدا له، والمضارع المثبت كذلك. أمَّا دلالته على حصول صفة غير ثابتة فلأنه فعل مثبت، والفعل المثبت يدل على التجدد وعدم الثبوت. وأمَّا دلالته على المقارنة فلكونه مضارعا، فوجب أن يكون بالضمير وحده كالحال المفردة، وبهذا امتنع))[39].

وما جاء بالواو منه في نثر، أو شعر فقد أوّلوه، نحو: ((قمت وأصكّ عينه أو وجهه))،وقول عبد الله بن همام السلولي:

فلما خَشِيتُ أظافيرهم نجوت وأرهنهم مالك[40]

فقيل: هو على حذف المبتدأ، أي: أصك عينه وأنا أرهنهم، وقيل: الأول شاذ والثاني ضرورة، وقال الشيخ عبد القاهر: ليست الواو فيهما للحال، بل هي للعطف، وأصكّ وأرهن، بمعنى: صككت ورهنت، ولكن الغرض من إخراجهما على لفظ الحال أن يحكيا الحال في أحد الخبرين، ويَدَعا الآخر على أصله.

ثاني عشر: مسألة في اقتران خبر(ليس) بالواو

تختص (ليس) بكثرة جواز مجيء خبرها جملة مقترناً بالواو إن كانت مبدوءة ب(إلاّ) مثلما ذكر ذلك أبن مالك (ت672ه)[41] قبل أن يسوق شاهداً شعرياً وهو:

ليس شيءٌ إلا وفيه إذا ما قابَلَتْه عينُ البصير اعتبارُ[42]

وقد منع ذلك أبو حيَّان الأندلسي (ت745ه)، وقال: إنَّ ذلك لا يجوز، لعدم جواز دخول الواو على خبر المبتدأ بهذه الصفة في الأصل لئلا يكون الفرع أكثر تصرفاً من الأصل[43].

وأمر آخر في عدم جواز ذلك؛ وهو أنَّ دخول الواو هنا قد يلبس المعنى شيئاً من الغموض الذي ينشأ من التباس هذه الواو، بالواو التي للحال، أو غيرها، ولكلٍ معنى يختلف عن الآخر. وقد خُرّج البيت على حذف الخبر والجملة بعده حالاً[44] وهو ما أرجحه؛ لوضوح المعنى على هذا التقدير.

ثالث عشر: مسألة في وقوع صاحب الحال نكرة

اختلف النحاة وبعض المفسرين في وقوع الحال من نكرة، فأجاز البعض ذلك ولم يجز آخرون

يقول ابن مالك : ((اختلف النحاة في مجئ الحال من النكرة ... فذهب سيبويه إلى أن ذلك مقيس لا يوقف فيه على ما ورد به السماع، وذهب الخليل بن أحمد ويونس ابن حبيب إلى أن ذلك مما لا يجوز أن يقاس عليه))[45]. وأرى بعدم جواز مجيء الحال من نكرة في الأحوال كلها؛ وَإِنَّمَا قبح الْحَال من النكرَة، وذلك إذا قلت: جَاءَنِي رجل ضَاحِك، فأجريت (ضَاحِكا) نعتا، ثمَّ لَو قلت: جَاءَنِي رجل ضَاحِكا، فَنصبت (ضَاحِكا) على الْحَال، كَانَ معنى الْحَال وَمعنى الصّفة وَاحِدًا، لِأَنَّك إِذا قلت: جَاءَنِي رجل ضَاحِك، فَلَيْسَ يجب أَن يكون فِي حَال الْخَبَر ضَاحِكا، وَكَذَلِكَ إِذا نصبته على الْحَال، فَلَمَّا اسْتَوَى مَعْنَاهُمَا كَانَ النَّعْت أولى من الْحَال لِاتِّفَاق اللَّفْظ، وَلَيْسَ كَذَلِك حكم نعت الْمعرفَة، لِأَنَّك إِذا قلت: جَاءَنِي زيد الظريف، وَجب ألا يكون (الظريف) حَالا لَهُ وَقت الْخَبَر، لِأَنَّك ذكرته لتبين بِهِ زيدا، وَزيد معرفَة قد كَانَ مستغنيا بِنَفسِهِ، فَلَمَّا خفت اخْتِلَاطه بِغَيْرِهِ من الزيدين بَينته بالنعت.

وَأَمَّا النكرَة فَلَيْسَ عينا بَائِنا، فالصفة إِنَّمَا تفِيد فِيهَا تَخْصِيصًا، وَلَيْسَ يجب بَقَاء ذَلِك التَّخْصِيص فِي حَال الْخَبَر فَلهَذَا حسن الْحَال من الْمعرفَة، وقبح من النكرَة[46].

وَمن مَجِيء صَاحب الْحَال نكره كَمَا جَاءَ فِي الحَدِيث: ((فجَاء رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم على فرس سَابِقًا))، فِي قَول من جعله حَالا من الْفرس فإنْ كَانَت الرِّوَايَة هَكَذَا أمكن أن يكون (سَابِقًا) حَالا من الْفَاعِل وإنْ كَانَت الرِّوَايَة لَا يُمكن فِيهَا ذَلِك حُمل على مَجِيء الْحَال من النكرَة وَالْفرق بَينهَا وَبَين الصّفة أنّك لَو قلت على فرس سَابق فجررت جَازَ أن يكون مَعْرُوفا بِالسَّبقِ وَلَا يكون سَابِقًا فِي تِلْكَ الْحَال وإنْ نصبت لزم أن يكون سبق فِي تِلْكَ الْحَال. وعلة عدم جواز مجيئه من نكرة محضة ما ذهب إليه السيوطي (ت911ه) قياس الحال وصاحبها على المبتدأ وخبره، من حيث المعنى، فالحال خبر في المعنى، وصاحبها مخبراً عنه فكما لا يجوز الإخبار عن نكرة إلاّ بمسوغ فكذلك الحال وصاحبها ، فلم يجز هنا؛ لعدم جوازه هناك[47].

ومسألة أخرى قد تخضع لهذ الحكم ضمن وقوع الحال من نكرة وهو ما جاء في قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا﴾. الأحزاب:52 .

اختلف النحويون في موضع (وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ) من الإعراب، أذ يرى بعض النحويين أنَّه لا يجوز أن يكون حالا من مفعوله (أزواجا) وعلل ذلك بتوغله في التنكير، ولم يجيء معها ما يقربها من النكرة؛ لأنَّ التنكير برأيهم مانع من الحالية هنا؛ لأنَّ الحال تقاس بالصفة والواو مانعة من الوصفية فتمنع من الحالية ومنع لزوم القياس[48]. فمن غير الجائز على هذا الرأي أن تكون الجملة في موضع الحال لعدم جوازها أن تكون صفة، وكذلك أنَّ صاحب الحال إذا كان نكرة يجب تقديمها ولم تقدم هاهنا، ولو أنَّ هذا الأمر غير مسلم به في الجملة المقرونة بالواو؛ لكونه بصورة العاطف.

ولكنَّ الزمخشري (ت538ه) وغيره من النحويين جوَّزوا دخول الواو على الصفة لتأكيد لصوقها، كما أنَّ المعنى في الحالين لا يتفاوت كثير تفاوت لأنه إذا تقيد الفعل لزم تقيد متعلقاته وإنما الاختلاف في الأصالة والتبعية[49].

رابع عشر: مسألة في تنكير الحال وتعريفها

من الأحكام المقررة في النحو العربي أنَّ الحال يجب أن تكون نكرة ومن غير الجائز جعلها معرفة، وإنّما استحقّت ذلك قياساً على غيرها، يقول أبو البقاء ابن يعيش (ت643ه): ((لأنّها في المعنى خبرٌ ثانٍ، ألاَ ترى أنّ قولك: جاء زيدٌ راكبًا، قد تضمّنَ الإخبارَ بمَجيءِ زيد ورُكوبِه في حالِ مجيئه، وأصلُ الخبر أن يكون نكرةً، لأنّها مستفادةٌ، وأيضًا فإنّها تُشْبِه التمييزَ في الباب، فكانت نكرةً مثلَه، وإنّها تقع في جواب كيف جاء. وكَيْفَ سؤالٌ عن نكرة))[50].

ولأنّها لو جاز أن تكون معرفة؛ لجاز أن تكون صفة في بعض الصور في مثل قولنا: ضربت زيدا الراكب، ((وإنَّما التزم تنكير الحال لئلا يتوهم الصفة التابعة إن كان لمنصوب كضربت اللصّ المكتوف، والمقطوعة إن كان لمرفوع أو مخفوض كجاء زيد الراكب ومررت بزيد الراكب))[51].

وإذا كانت الحال بمعنى خبر ثانٍ فحقها أن تدل على ما يدل عليه نفس صاحبها، كالخبر بالنسبة إلى المبتدأ. وهذا يقتضي عدم جواز أن يقع المصدر حالا؛ لعدم جواز الإخبار بالمعنى عن عين، وما جاء منه فمرده إلى التأويل في مذهب الأخفش والمبرّد اللذين ذهبا إلى أنَّ المصادر في: طلع زيد علينا بغتة، و قتلته صبرًا، ولقيته فجاءةً، وكلمته شفاهًا، وأثبته ركضًا ومشيًا، مفعولات مطلقة، العامل في كل منها فعل محذوف، هو الحال، وقد ردَّ بدر الدين محمد ابن مالك (ت686ه) ما ذهبا إليه: بعدم جواز أن يكون المصدر في هذه الجمل مفعولاً مطلقاً محذوفاً عامله؛ لعدم جواز الحذف إلا بوجود دليل يدل على المحذوف، ولا يخلو إما أن يكون لفظ المصدر المنصوب، أو عامله، فإن كان لفظ المصدر فينبغي أن يجوز ذلك في كل مصدر له فعل، ولا يقتصر على السماع، ولا يمكن أن يكون عامل المصدر؛ لأن القتل لا يشعر بالصبر، ولا اللقاء بالفجاءة، ولا الإتيان بالركض[52].

وأمّا قولهم: مررتُ بهم الجَمّاءَ الغَفِيرَ، فذهب يونس بن حبيب والخليل بهما مذهباً وهو أنَّهما اسمان لا في موضع المصدر، وأنَّ الألف واللام فيهما في نية الطرح[53]، ولم يجيزه ابن يعيش؛ إذ لو جاز في الجمّاء (الحال) لجاز قولنا: مررتُ به القائمَ، فننصبه على الحال، وننوي بالألف واللام الطرح، وهو غير جائز[54].

أمَّا سيبويه فعنده أنَّ هذه وغيرها من المصادر بتأويل نكرة، فذكر أنَّ: أرسلها العراك، ومررت به وحده، وجاؤا قضهم بقضيضهم، وفعلته جهدك، وطاقتك، فمصادر قد تكلم بها على نية وضعها في موضع مالا تعريف فيه، كما وضع: فاه إلى فيّ موضع (شفاهًا)، وعُنى بها: معتركة، ومنفرداً، وقاطبة، وجاهداً. ومن الأسماء المحذوِّ بها حذو هذه المصادر قولهم: مررت بهم الجماء الغفير[55].

خامس عشر: مسألة (اللهمَّ)

وهي من المسائل الخلافية بين النحويين، فيرى سيبويه ومن أتبعه من البصريين أنَّ أصل (اللهمَّ): يا الله، والميم المشدَّدة فيها بدلاً من الياء المحذوفة، ولا يجوز الجمع بين حرف النداء (يا) و (اللهمَّ)؛ لعدم جواز الجمع بين العوض والمعوض في جملة واحدة، أي بين (يا) و(الميم المشدَّدة)[56].

أمَّا الفرَّاء ومن أتبعه من الكوفيين فيرى أن أصل (اللهمَّ): يا الله أُمُّنا بخير، ولمَّا كثرت في كلام العرب ودارت على ألسنتهم اختلطت، أي: امتزجت بما قبلها وهو لفظ الجلالة[57].

ووجه القول الأول: إنَّه لو جاز في اسم الله لجاز في غيره، وليس بجائز، فعلم أنَّ ذلك من خصائص هذا الاسم.

أمَّا رأي الفرَّاء ومن أتبعه فلا وجه له، وهو عند البصريين ((غير جائز؛ من قبل أنَّ هذا الاسم يستعمل في المواضع التي لا يحسن فيها هذا التقدير؛ من ذلك أنَّا نقول: اللهمّ أمّنا بخير، ولا نقول: يا الله أمّنا بخير، ونقول في الدعاء على غيرنا: اللهم عذّب الكفّار ودمّر عليهم، ولا يحسن في مبدأ مثل هذا الدعاء: يا الله أمنّا بخير عذّب الكفّار"[58].

وهناك أمور لا يجوز معها الأخذ برأي الفراء ومن أتبعه منها[59]:

– إنَّه لو كان الأصل: (يا أله أمّنا بخير)، لكان ينبغي أن يقال: اللهم وارحمنا، فلمَّا لم يجز أن يقال إلا: اللهمَّ ارحمنا، ولم يجز: وارحمنا دلَّ على فساد ما ادَّعُوه.

– إنَّه لو كان الأصل: (يا أله أمُّنا بخير) لكان ينبغي أن يجوز أن يقال: اللهمنا بخير، وفي وقوع الإجماع على امتناعه دليل على فساده.

– إنَّه يجوز أن يقال: اللهمَّ أُمَّنَا بخير، ولو كان الأول يراد به (أمَّ) لما حسن تكرير الثاني؛ لأنَّه لا فائدة فيه.

– إنَّه لو كان الأصل: (يا الله أمُّنا بخير)، لما جاز أن يستعمل هذا اللفظ إلا فيما يؤدي عن هذا المعنى، ولا خلاف أنَّه يجوز أن يقال: اللهم العَنْهُ، واللهم أخْزِهِ، واللهم أهلكه، وما أشبه ذلك، وقد قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ الأنفال: 32، ولو كان الأمر كما زعموا لكان التقدير: أمَّنَا بخير، إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم، ولا شك أن هذا التقدير ظاهر الفساد والتناقض.

–ووجه آخر لعدم الجواز هو أن قوله: (فأمطر) في قوله تعالى السابق جواب الشرط فلو كان كما زعم الفراء لم يأت للشرط بجواب[60].

وقول البصريين هو الأصوب في نظري؛ لأنَّه هو المستفاد من قولنا: اللهمَّ، وهو عين المستفاد من قولنا: يا الله، فضلا عن تظافر الأدلة على عدم جواز رأي الفرَّاء ومن أتبعه.

سادس عشر: مسألة في تابع المنادى

يقول سيبويه في حكم صفة المنادى المفردة والمضافة، وجواز رفع هذه الصفة المفردة على اللفظ، ونصبها على المحل، نحو: يازيدُ الطويلُ– الطويلَ، وعدم جواز الرفع إذا كانت مضافة: ((قلت: أفرأيت قول العرب كلهم:

أزيدُ أخا ورقاءَ إن كنتَ ثائراً فقد عرضَتْ أحناءُ حقٍ فخاصم[61]

لأي شيء لم يجز فيه الرفعُ كما جاز في الطويل؟ قال: لأن المنادى إذا وُصف بالمضاف فهو بمنزلته إذا كان في موضعه، ولو جاز هذا لقلت يا أخونا، تريد أن تجعله في موضع المفرد؛ وهذا لحنٌ))[62].

وكعادة سيبويه وشيخه الخليل إذا ما أرادا أن يطلقا حكماً في مسألة معيَّنة، فإنَّهما يلجآن إلى المقارنة، والموازنة، والقياس ليصلا من بعد ذلك إلى الحكم. ففي مسألتنا هذه فإنَّ سيبويه يسأل عن قول إفترضه هو

افتراضاً، لِمَ لا يجوز؟ وهو قول الشاعر: أزيد أخا ورقاء... في حالة رفع االصفة المضافة (أخا) حملاً على الصفة في حالة الإفراد.. يرى الخليل أنَّ ذلك لم يجز؛ لأنَّ المنادى إذا ما وصف بالمضاف فهو بمنزلته أي: فإنَّه ينزل منزلة المنادى المضاف وهو واجب النصب، ثُمَّ يعقب الخليل: لوجاز الرفع؛ لجاز قولهم: يا أخونا وهو غير جائز؛ لأن تضع الوصف المضاف موضع الوصف المفرد. فالخليل هنا يقيس حكماً غير جائز على حكم هو الآخر لا يجوز.

إنَّ حكم المنادى المفرد البناء على ما يرفع به نحو: يا زيدُ، ف (زيد) منادى مبني على الضم في محل نصب، لذا يجوز في تابعه الوصف المفرد الرفع حملاً على اللفظ، أو النصب حملاً على المحل؛ لأنَّ لزيد محلاً من الإعراب يخالف لفظه فتقول: يا زيدُ الطويلُ، أو الطويلَ. وهذا الحكم سار على المبني على الألف، أو الواو نحو: يا زيدان، ويا زيدون، فنقول: يا زيدان القائمان، أو القائمين، ويا زيدون القائمون، أو القائمين، إذا نعت بالمفرد[63].

أمَّا حكم المنادى المضاف، أو الشبيه بالمضاف فواجب النصب، وكان أبو بكر الأنباري يجيز رفع نعت المنادى المضموم إذا كان مضافاً، نحو: يازيدُ صاحبُنا. وعقَّب ابن مالك (ت672ه) بأنَّ ذلك ((غير جائز؛ لاستلزامه تفضيل فرع على الأصل، وذلك أن المضاف لو كان منادى لم يكن بد من نصبه، فلو جوز رفع نعته مضافا لزم إعطاء المضاف في التبعية تفضيلا على المضاف في الاستقلال))[64]. وفيما قاله الأنباري نظر، وردَّ بأنَّ ذلك لازم في النعت المطول، فلو اعتبر ما قال لم يكن في نحو: يا زيد الضاربُ الرجل، والضاربَ الرجل، والوجهان جائزان، مع أنه لو باشر حرف النداء لم يكن فيه إلا النصب[65].

سابع عشر: مسألة في عدم جواز حذف حرف العطف

يرى ابن جني، والسهيلي، وابن الضائع أنَّ حرف العطف (الواو) لا يجوز إضماره وحذفه من الجملة؛ وذلك قياساً على عدم جواز حذف حروف النفي، والتأكيد، والتمني، والترجي، وَغير ذَلِك، إلَّا أن الِاسْتِفْهَام جَازَ إضماره؛ لِأَنَّ للمستفهم هَيْئَة تخَالف هَيْئَة الْخَبَر، وكذلك لِأَن الْحُرُوف دَالَّة على مَعَان فِي نفس الْمُتَكَلّم وإضمارها لَا يُفِيد مَعْنَاهَا[66]. كذلك أرى أنَّ من غير الجائز أن يحذف حرف العطف (الواو) من الجملة والإبقاء على معطوفه لئلاَّ يتوهم أنَّ ذلك من باب العطف على التوهم، أو الإضراب، أو البدل فقولنا مثلا: جاء زيد عمرو، أنريدُ به أنَّه جاء عمرو مضربين عن زيد أم نريد العطف؟ أمَّا ما ورد من شواهد في ذلك نحو قوله صلى الله عليه وسلم : ((تصدق رجل من دينار، من درهمه، من صاع بره، من صاع تمره))[67]، ومنه أيضاً: أكلت خبزا لحما تمرا، ومنه قول الشاعر:

كيف أصبحتَ كيف أمسيتَ مما يَغْرِسُ الوُدَّ في فُؤادِ الكريم[68]

يحتمل أكثر من معنى في الوقت نفسه فيحتمل أنَّه أراد العطف، ويحتمل أنَّه أراد الإضراب أو التوهم، إنَّما وجدت اللغة للإفصاح عن المعاني. وهذا النوع من الحذف لا يلزم النحوي من النطر فيه؛ لأنَّه لا يدخل ضمن مَا اقتضته الصِّنَاعَة وَذَلِكَ بِأن يجد خَبرا بِدُون مُبْتَدأ، أو بِالْعَكْسِ، أو شرطا بِدُون جَزَاء، أو بِالْعَكْسِ، أو مَعْطُوفًا بِدُون مَعْطُوف عَلَيْهِ، أو مَعْمُولا بِدُون عَامل .

ثامن عشر: مسألة في الاستثناء بإلاَّ

من الأحكام المقررة في درس الاستثناء في النحو العربي أنَّ حكم المستثنى واجب النصب إذا كان الاستثناء تاماً مثبتاً متصلاً نحو: جاء القوم إلاَّ زيداً، ويكون حكمه الجواز (البدل أو النصب على أصل الاستثناء) إن كان الاستثناء منفياً تاماً متصلا أو منقطعا نحو: ما جاء القوم إلاَّ زيداً- أو زيدٌ. واختلف في (إلاَّ) أمفردة هي أم مركبة على مذهبين:

الأول: ما ذكره سيبويه من أنَّ (إلاَّ) في الاستثناء بمنزلة (دفلى)، فإن سميت بها لم تصرف المسمى به في معرفة ولا نكرة[69]؛ وما عناه سيبويه هو أنَّ (إلاَّ) كلمة واحدة مؤنثة فالألف التي في آخرها ألف التأنيث بمنزلة الألف التي في (دفلى) فلذلك لم تصرف المسمى بها.

الثَّاني: ما ذكره الفراء من أنَّ اللام في (إلاَّ) أول الكلمة وموقعها موقع فاء الفعل، وهي مركبة من حرفين: (إن، ولا)، فإذا نصبت بها فقلت: جاء القوم إلاَّ زيدا، فالناصبُ عنده (إنْ)، و(لا) ملغاة كأنَّه قال: قام القوم إن زيدا لا. وإذا رفعت بها فقلت: قام القوم إلاَّ زيدا، فالرافع عنده (لا) و(إن) ملغاة كأنَّه قال: قام القوم لا زيد.

ذكر أبو القاسم الزجَّاجي (337ه) أنَّ إلغاء(إنْ) وقد بدئ بها لا يجوز؛ لأنَّ الملغى لا يبتدأ به؛ وذلك قياساً على عدم جواز أن تقول: ظننتُ زيد منطلق؛ على إلغاء (ظنَّ) وقد ابتدأت بها. وكذلك موقع (إن) في (إلاَّ) إن كانت مثلما زعم الفراء مركبة من حرفين، فإلغاؤها غير جائز والرفع بها خطأ لتقدم (إن) وإجماع النحويين على إجازة: ما قام القوم إلا زيد.

خاتمة البحث وأهمُّ نتائجه

حاولت في ضوء بحثي الموسوم (حكم غير الجائز لعدم جواز غيره في النحو العربي) أن أسلط الضوء على أحد الأحكام النحوية، فبيَّنتُ أولاً أنّ لهذا الحكم علاقة بالحكم الأساس الذي هو حكم (غير الجائز)، ووقفت في ضوء عدد من المسائل على الفرق بينهما، وأوضحت أنَّ الفرق هو في العلة التي من أجلها كان عدم الجواز.

وتطرقت أيضاً إلى التعريف بهذا الحكم لغة، واصطلاحا، ومفهوما، مستنداً في ذلك إلى المصادر القليلة التي ذكرته تصريحاً أو تلميحاً، واستنبطت أنا من بعد ذلك، فعمدت إلى أربع وعشرين مسألة متفرقة على أبواب نحوية مختلفة ورد بها هذا الحكم، وفصلت فيها القول، ذاكراً أهم الخلافات التي دارت حولها، وما ورد بشأنها من أحكام نحوية، مرجحاً ما اعتقدته أنا الأقرب إلى طبيعة اللغة وروحها في عدد من المسائل، على أنَّ اختياري لهذه المسائل النحوية الأربعة والعشرين لم يكن اعتباطا، بل هو كلُّ ما أسعفني به الوقت والجهد من بحث في مسائل حكم غير الجائز لعدم جواز غيره، وهي أنَّما على سبيل ضرب الأمثلة التي لا يراد منها سوى الكشف والتبيين لا العدِّ والاستقصاء، ولا يعدم باحث إذا ما فتّش في مسائل النحو غيرها، ولكن حسبي أنّي طرقت باباً في النحو كان يشار إليه بإشارات عابرة.

أمَّا أهمُّ النتائج التي توصلت إليها في ضوء هذا البحث فهي مبثوثة في مواضعها منه، فقد

عمدتُ عند بدء البحث وفي الإطار النظري منه تحديداً إلى وضع حدٍ ومفهوم لحكم غير الجائز لعدم جواز غيره في النحو عموماً؛ وبيَّنت أنَّه لإطلاق هذا الحكم لابدَّ من شرط العلة الطارئة وهو ما لفت انتباهي إذ هي التي أخرجته إلى المنع وذلك بعد قياسه على مسائل، أو على أساليب، أو عبارات، أو ألفاظ غير جائزة نحوياً، وإلاَّ فهو جائز من حيث الأصل الأول؛ لأنَّه حكمٌ باعتبار العلة ويمكن أن يتبدل هذا الحكم إذا ما زالت علة وجوده. وقد ظهر هذا الشرط جلياً في المسائل قيد الدراسة.

ممكن أن يُعدَّ هذا البحث قراءة في الصيغ، والأساليب، والعبارات، غير الجائزة في النحو العربي، ومن ثَمَّ فهو تصحيح أو تصويب للّسان العربي بإبعاد الخطأ عنه، وحفظه من اللحن الذي قد يصيبه على مستوى الجملة.

وأخيراً أرجو من القارئ العزيز أن يعذرني فيما وقعت فيه من هنات، أو أغلاط، يحسب أنَّني وقعت فيها، فذلك مبلغي من العلم، وألاَّ يحرمني الله أجر المجتهدين، وإن لم أكن منهم، فهو أحسن مأمول وأكرم مسؤول إنَّه الله ربّ العالمين.

Abstract

Ruling that is not permissible because it is not permissible.. In Arabic grammar

By Muayad Abdul Jabbar Khudair

I tried in the light of a search (a ruling that is not permissible for the illegality of others) to shed light on a subject to which the pens of the researchers were only slightly extended, and this provision is closely related to the original ruling (which is not permissible), but there is a precise difference between them. In the research, the definition of this provision was defined as a language, a term and an understanding, based on the few sources that I mentioned, and I subsequently devised various questions on different grammatical sections. With the scientific method followed, that my choice of these issues is all that I have been helped by the time and effort of research, but by way of striking examples that are intended only detection and clarification, not counting and investigation, and does not execute a researcher after me if you look at issues of grammar other. And my sense that I knocked a door in Arabic grammar was referred to by passing signals

مراجع البحث:

(1) عبد الجبار، مؤيد "حكم الجائز لجواز غيرة في النحو العربي، **مجلة كلية العلوم الإسلامية– جامعة بغداد**، العدد2016/48، ص 387.

([2]) ينظر: أبو نصر، إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ج15، ط4، بيروت: دار العلم للملايين، 1407هـ - 1987م، 75–76 (جوز). وينظر: الزبيدي، أبو الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزاق مرتضى، **تاج العروس** تحقيق: مجموعة من المحققين، منشورات: دار الهداية، ج3، ص870–871 (جوز).

([3]) أبو الحسن الرماني المعتزلي، علي بن عيسى بن علي بن عبد الله، **رسالة الحدود**، تحقيق: إبراهيم السامرائي، عمان، دار الفكر (د.ت)، ص 73.

([4]) ينظر: الحديثي، خديجة، **الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه**، منشورات: المجمع العلمي العراقي– مطبعة المجمع العلمي 1431ه– 2010م، ص289، وسلمان، مازن عبد الرسول، **ظاهرة المنع في النحو العربي**. (رسالة ماجستير)، كلية التربية– الجامعة المستنصرية/ 1422ه–2001م، ص 15.

([5]) ينظر: أبو بشر، عمرو بن عثمان بن قنبر، الملقب سيبويه، **الكتاب**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ج1، ط3 القاهرة، مكتبة الخانجي، 1408هـ - 1988م، ص435.

([6]) ينظر: الملخ، حسن خميس، **المحظورات النحوية في اللغة العربية**، مجلة دراسات العلوم الإنسانية والإجتماعية، المجلد 29، العدد/2– 2012م، ص250.

([7]) ينظر: أبو البركات، كمال الدين الأنباري، **منثور الفوائد**، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، بيروت، دار الرائد العربي، ط1، مسألة 38، ص41.

([8]) ينظر: أبو الفداء، عماد الدين إسماعيل، **الكناش في فني النحو والصرف** تحقيق: د. رياض بن حسن الخوام، منشورات: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت – لبنان/2000م، ص 299.

([9]) ينظر: الفارسي، أبو علي، **المسائل الحلبيات**، تحقيق: د. حسن هنداوي، ط1، منشورات: دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق – دار المنارة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط/1– 1407 هـ – 1987 م، ص 226.

([10]) ابن مالك، جمال الدين محمد بن عبد الله، **شرح تسهيل الفوائد**، تحقيق: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، ج1، منشورات: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، 1990م، ص 393.

([11]) ينظر: الأندلسي، أبو حيان محمد بن يوسف، **ارتشاف الضَرَب من لسان العرب**، تحقيق: رجب عثمان محمد، ج3، ط1، القاهرة، مكتبة الخانجي، 1998م، ص1228.

([12]) البيت لعمران بن حطّان ينظر: الكتاب 382/2، وابن يعيش، أبو البقاء، **شرح المفصل** تحقيق: د. إميل بديع يعقوب، ج4، ط1، بيروت، منشورات: دار الكتب العلمية، 2001 م، ص382. وابن مالك، جمال الدين محمد بن عبد الله، **شرح الكافية الشافية**، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، ج1، ط1، منشورات جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي كلية الشريعة والدراسات الإسلامية مكة المكرمة، (د.ت)، ص463.

([13]) الكتاب 375/2.

(15) المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد، **المقتضب**، تحقيق: محمد عبد الخالق عظيمة، ج3، منشورات: عالم الكتب، بيروت (د.ت)، ص72.

([15]) الرجز لرجل من حمير، ينظر: ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم بن على، **لسان العرب**، ج15، ط3، بيروت، منشورات: دار صادر، 1414هـ، ص445. والبغدادي، عبد القادر بن عمر، **،خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ج4، ط4، القاهرة، منشورات: مكتبة الخانجي، 1997م، ص430.

([16]) ينظر: شرح المفصل 346/2.

([17]) ينظر: شرح تسهيل الفوائد 397/1.

([18]) الكتاب 231/1.

([19]) ينظر: الكتاب 331/2.

([20]) شرح الكافية الشافية 332/1.

([21]) شرح الكافية الشافية 333/1.

([22]) ينظر: الكتاب 111/3.

([23]) ينظر: ابن عصفور، أبو الحسن علي، **شرح جمل الزجاجي**، قدَّم له ووضع هوامشه وفهارسه: فواز الشعار، إشراف: د. أميل بديع يعقوب، ج1، ط1، لبنان، منشورات: محمد علي بيضون– دار الكتب العلمية، 1998، ص178. وارتشاف الضَرَب من لسان العرب 1979/4، وشرح تسهيل الفوائد 3428/7.

([24]) ينظر: السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين، **همع الهوامع في شرح جمع الجوامع**، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ج3، مصر ، منشورات: المكتبة التوفيقية، (د.ت)، ص178.

([25]) ينظر: همع الهوامع في شرح جمع الجوامع 187/3.

([26]) البيت بلا نسبة، ينظر: ابن هشام، جمال الدين، **مغني اللبيب عن كتب الأعاريب**، تحقيق: د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله، ط6، دمشق، منشوزات: دار الفكر، 1985م، ص273. وهمع الهوامع في شرح جمع الجوامع 219/3.

([27]) ينظر: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب 374.

([28]) ينظر: شرح جمل الزجاجي 178/1.

([29]) ينظر: منثور الفوائد 47.

([30]) السيرافي، أبو سعيد، **شرح كتاب سيبويه**، تحقيق: أحمد حسن مهدلي، وعلي سيد علي، ج3، ط1، لبنان، متشورات: دار الكتب العلمية، 2008م، ص149.

وينظر: شرح المفصل 466/4.

([31]) الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى، **المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية (شرح ألفية ابن مالك)**، تحقيق: مجموعة محققين، ج3، ط1، مكة المكرمة، منشورات: معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى – مكة المكرمة، 2007م، ص568.

([32]) الفراء، أبو زكريا يحيى بن زياد، **معاني القرآن**، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي، ومحمد علي النجار، وعبد الفتاح إسماعيل الشلبي، ج3،، ط1، مصر، منشورات: دار المصرية للتأليف والترجمة (د.ت)، ص 207.

([33]) نسب هذا الرأي إلى أبي عبيدة ينظر: معاني القرآن 8/1 للفراء، ولسان العرب (غير) 34/5.

([34]) ينظر: معاني الفرآن 8/1 للفراء.

([35]) ينظر: الآلوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني، **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني** تحقيق: علي عبد الباري عطية، ج13، ط1، بيروت، منشورات: دار الكتب العلمية، 1415هـ، ص336.

([36]) النيسابوري، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد الواحدي، **التفسير البسيط** ، تحقيق: أصل تحقيقه في (15) رسالة دكتوراة بجامعة الإمام محمد بن سعود، ثم قامت لجنة علمية من الجامعة بسبكه وتنسيقه، ج1، ط1، منشورات: عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1430ه، ص546.

([37]) التفسير البسيط 544/1.

([38]) الصعيدي، عبد المتعال، **بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة**، ج2، ط17، القاهرة، منشورات: مكتبة الآداب 1426هـ، ص308.

([39]) بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة 310/2.

(40) البيت لعبد الله بن همام السلولي، ينظر: ابن السكيت، أبو يوسف، **إصلاح المنطق**، تحقيق: محمد مرعب، ط1، منشورات: دار إحياء التراث العربي، 2002، ص169، والدمشقي، أبو سعيد، **الفصول المفيدة في الواو المزيدة**، تحقيق: حسن موسى الشاعر،

ط1، عمان، منشورات، دار البشير، 1990، ص170.

([41]) ينظر: شرح تسهيل الفوائد 359/1.

([42]) لم أعثر على نسبة هذا البيت لشاعر معيَّن، ينظر: شرح تسهيل الفوائد 359/1، والسيوطي، جلال الدين، **الإتقان في علوم القرآن**، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ج1، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1974م، ص427.

([43]) ينظر: الأندلسي، أبو حيان، **التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل** ، تحقيق: د. حسن هنداوي، ج4، ط1، دمشق، منشورات: دار القلم، (د.ت)، ص207.

([44]) ينظر: الصبان، أبو العرفان محمد بن علي، **حاشية الصبَّان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك** ، ج1، ط1، لبنان، منشورات: دار الكتب العلمية، 1997م، ص361.

([45]) ابن عقيل، عبد الله بن عبد الرحمن العقيلي الهمداني المصري **شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك**، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ج2، ط20، القاهرة، منشورات: دار مصر للطباعة ، 1980م، ص263.

([46]) ابن الوراق، محمد بن عبد الله بن العباس، أبو الحسن **علل النحو**، تحقيق: محمود جاسم محمد الدرويش، ط1، الرياض، منشورات: مكتبة الرشد، 1999م، ص371.

([47]) ينظر: همع الهوامع في شرح جمع الجوامع 303/2، وسالم، صفوت محمود، **فتح رب البرية في شرح نظم الأجرومية** ، ط2، جدة، المملكة العربية السعودية، منشورات: دار نور المكتبات، 2003م، ص542.

([48]) ينظر: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني 242/11.

([49]) ينظر: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني 242/11.

([50]) شرح المفصل 17/2.

([51]) الكناش في فني التحو والصرف 183/1.

([52]) ينظر: ابن مالك، جمال الدين، **شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك** ، تحقيق: محمد باسل عيون السود، ط1، القاهرة، منشورات: دار الكتب العلمية، 2000م، ص 231–232.

([53]) ينظر: الكتاب 375/1، 13/2.

([54]) ينظر: شرح المفصل 20/2.

([55]) ينظر: الكتاب 377/1.

([56]) ينظر: شرح كتاب سيبويه 184/1 للسيرافي.

([57]) ينظر: معاني القرآن 203/1 للفراء.

([58]) شرح كتاب سيبويه 185/1 للسيرافي.

([59]) ينظر في هذه الاعتراضات وغيرها: الأنباري، أبو البركات كمال الدين، **الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين**، ج1، ط1، مصر، منشورات: المكتبة العصرية، 2003م، ص281–282، وشرح المفصل 367/1.

(60) ابن الخباز، أحمد بن الحسين، **توجيه اللمع** ، تحقيق: أ. د. فايز زكي محمد دياب، ط2، جمهورية مصر العربية، منشورات: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة ، 2007م، ص329.

(61) البيت لم ينسب إلى قائل معين، ينظر: الكتاب 183/2، ولسان العرب (حنو) ص: 204/14.

(62) الكتاب 184/2.

(63) ينظر: المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية 307/5 .

(64) شرح تسهيل الفوائد 403/3، وينظر: المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية 306/5 للشاطبي.

(65) ينظر: شرح ألفية ابن مالك 306/5.

(66) ينظر: همع الهوامع في شرح جمع الجوامع 226/3.

(67) ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك، **جامع الأصول في أحاديث الرسول**، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، ج6، ط1، مكتبة الحلواني، 1971م، ص 457.

(68) البيت غير معزو إلى شاعر بعينه، ينظر: السهيلي، أبو القاسم، **نتائج الفكر في النحو**، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، ط1، بيروت، منشورات، دار الكتب العلمية،1992، ص207 ، وشرح تسهيل الفوائد 380/3.

(69) ينظر: الكتاب 332/3.